

المبسوط في فقه الإمامية

[227] البراء بن عازب أن النبي عليه السلام قال حسنوا القرآن بأصواتكم. وروى عنه عليه السلام أنه قال، ما أذن إلا بشئ كإذنه لنبي حسن الترجم بالقرآن. وروى أن النبي عليه السلام سمع عبد الله بن قيس يقرأ يعني أبا موسى الأشعري فقال، لقد أوتي هذا مزمارة من مزامير داود. وقال أبو موسى: وقال لي رسول الله لو رأيته وأنا أسمع قراءتك، فقلت لو علمت أنك تسمعني لحبرته تحبيرا. وروى عنه عليه السلام أنه قال، ليس منا من لم يتغن بالقرآن، وقيل في أحد تأويلاته يعني يحسن صوته به، وقيل معناه يستغنى به من غنى المال. فإذا ثبت هذا فالمستحب أن يأتي به حذرا بترتيل وحزن فيه لقوله تعالى: " ورتل القرآن ترتيلا " فأما الترجم بأن يزمزم به فهو مباح. فأما من قرأ بالألحان نظرت، فإن كان يبين الحروف ولا يدغم بعضها في بعض فهو مستحب وإن كان يدغم بعض الحروف في بعض ولا يفهم ما يقول، كره ذلك. إذا أحب الرجل قومه وعشيرته فهو من المندوبات إليها والمرغوب فيها، لقوله عليه السلام تهادوا تحابوا فأمر بذلك، وقال عليه السلام لا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تقاطعوا وكونوا عبادا لله إخوانا. وروى أنه عليه السلام آخا بين أصحابه، وقوله تعالى " إنما المؤمنون إخوة " دليل عليه. فأما العصبية فإن يبغض الرجل لأنه من بني فلان فهذا ممنوع منه، فإذا حصل هذا في نفسه فإن أبغضه بقلبه وأضرها ولم يشتهر بها فلا شئ عليه ولا يرد شهادته وإن تظاهر بها ودعا إليها وتألف عليها ولم يكن منه سب ولا قول الفحش فيهم فهو عدو لهم يرد شهادته عليهم، فإن ذكر فحشا ووقع في السب فهو فاسق مردود الشهادة في حق كل أحد، لأنه أتى ما أجمع المسلمون على تحريمه. إذا أنشأ الرجل شعرا وأنشده نظرت، فإن لم يكن فيه هجو ولا فحش ولا كذب كان مباحا على كراهية فيه عندنا، وقد مضى لقوله عليه السلام " إن من الشعر لحكمة "